عليه وسلم واهله في طولها ولهذا ابتدء مما قيل كانه نام تحت
رجليه صلى الله عليه وسلم تأدبا وتبركا وفيه دليل لجواز
نوم الرجل واهله من غير مباشرة بحضرة محرم لها مميز وفي
رواية انها كانت حائضا قال القاضي وهذه اللفظة وان لم
تصح فهي حسنة جدا ان لم يكن ابن عباس يطلب المبيت في
ليلة للنبي صلى الله عليه وسلم فيها حاجة الى اهله ولا يرسله
ابوه الا اذا علم عدم حاجته الى اهله للعلم بالترك مع حضوره
سيما وهو كان في تلك الليلة مراقبا لافعاله صلى الله عليه وسلم
اذ لم ينم ونام قليلا جدا **واضطجع رسول الله صلى الله**
عليه وسلم في طولها اي هو وزوجته ميمونة كما مر عن مسلم وهذا
جرى على عادته السنية من نومه مع ازواجه ومواظبته على
ذلك مع مواظبته صلى الله عليه وسلم على قيام الليل فينام
مع احداهن فاذا اراد القيام لوظيفته قام وتركها فيجمع
بين وظيفة القيام واداء حقها واحسن العشرة معها اذ النوم
معها في فراش واحد فيه غاية الايناس والملاطفة ومن ثم
واظب عليه صلى الله عليه وسلم وتأكد الاقتداء به سيما ان
حرصت عليه واعتزالها في النوم عادة الاعاجم والمتكبرين
فالاقتداء بهم فيه قبيح مذموم **فنام** رواية الصحيحين ه
فتحدث مع اهله ساعة ثم رقد **او قبله بقليل او بعده بقليل**
الظاهر ان الشك من ابن عباس ورواية الشيخين فلما كان
ثلث الليل الاخر او بعضه قعد ينظر الى السماء فقرا **يمسح النوم**
اي اثره مما يعتري الوجه من الفتور ونحوه وفيه ندب ذلك
لان به يزول الكسل ويقوي النشاط للعبادة **ثم قرا**

العشر

العشر الايات فيه حل القراءة للمحدث الحدث الاصغر وهو اجماع
بل يندب بها له وفيه ايضا ندب خصوص هذه الايات عقب
الاستيقاظ من سورة آل عمران فيه حل قول ذلك وكراهة
بعض السلف له لا اصل لها **الى شن** هو القربة الخلقة **معلق**
لتبريد الماء او حفظه ذكره هنا وانثه فيما على ما في اكثر
النسخ باعتبار لفظه في الاول ومعناه في الثاني **فتوضأ**
رواية الشيخين فاطلق شناقها ثم صب في الجفنة ثم توضأ
وفي رواية للنسائي فتوضأ واستاك وهو يقرأ هذه الاية
حتى فرغ منها ان في خلق السموات والارض ثم صلى ركعتين
ثم عاد فنام حتى سمعت نفخه ثم قام فتوضأ واستاك ثم صلى
ركعتين ثم نام ثم قام فتوضأ واستاك وصلى ركعتين واوتر
بثلاث ولمسلم فاستيقظ فتسوك وتوضأ وهو يقول ان في
خلق السموات والارض حتى ختم السورة فصلى ركعتين اطال
فيهما القيام والركوع والسجود ثم انصرف فنام حتى نفخ ثم
فعل ذلك ثلاث مرات بست ركعات كل ذلك يستاك ويتوضأ
ويقرأ هؤلاء الايات ثم اوتر بثلاث ولا تنافي بين هذه الروا يات
لان في بعضها زيادة فيعمل بها وان سكتت الرواية الاخرى
عنها من حفظ حجة على من لم يحفظ وليست الواقعة متعددة
حتى يحتمل الاختلاف عليها وانما هي واحدة فوجب عند عدم التعا رض
الاخذ بالزيادة وعنده العمل بالاصح من تلك الروايات وهي
رواية الشيخين ثم احدهما **فاحسن الوضوء** اسبغه واكمله ونحوه
معنى رواية وضوءا حسنا بين الوضوءين لم يكثر وقد ابلغ اي
لم يكثر صب الماء وقد ابلغ الوضوء اماكنه اي اسبغه **فقمت**

Copyright © King Saud University